## محلخص البحث

رشد يانا، نوفا، ١٩٩٩، ١٩٢٠، وصاحبة الإعلان أخلاقيات المرأة العقيدة منظور والقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٩ بشأن حماية المستهلاك، بحث جامعي. بقسم الحكم المعاملة الشرعية, في كلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج. المشرف: الشيخ دهلا ن تمر الما جستير

الكلمات الرئيسية: الأخلاق، والإعلان، العقيدة المرأة، وحماية المستهلاك.

الإعلان يحتاج الى العناصر وذلك لوسائل الإعلام كوسيلة ينقل الرسالة إلى الجمهور المستهدف. والحقيقة الإعلان هو وسيلة للحصول على معلومات في شكل المعرفة المزايا والعيوب المنتج. ولكن في الواقع، العديد من الشركات التي تبيع المنتجات لا تتطابق كمافي الإعلان، وبيع المنتجات من دون معلومات العيو بواضحة، أو بيع المنتجات التي ليست مناسبة للناس.

في هذا البحث على الباحث الأعمال المعرفة كيف يمكن أن تتصرف في الأساس، اماالأخلاق تؤثر على الأعمال التجارية، وذلك من حيث الشخصية والسلوك وكان الأخلاق نظرية حول سلوك تصرفات البشر في ضوء حيدة حسن الخلوق وأخرى سيئة، بقدر ما يمكن تحديده من خلال العقل بين أخلا قيات العمل والشريعة هناك علاقة وثيقة جدا مشكلة البحث كيف الأخلاقية الشركات في مجال الدعاية والاعلان في آرائهم الفقهية المعاملة والقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٩ بشأن حماية المستهلاك وما هي أوجه التشابه والاختلاف بين المرأة في المعاملات مع قوانين حماية المستهلاك بشأن الشركات الإعلانية الخلوق .

وهذه الدراسة قد تنتمي إلى هذا النوع يتبر من البحوث المعيارية .ويسمى هذا البحث يدراسة الأدب يسمى بالبحث في المكتبة .والنهج هنا هومنهج المعيارية القانونية .نوع من المنهج هذه الدراسة هو المنهج للقانون والمفاهيم منهج .في هذا البحث، وطريقة تحليل البيانات المستخدمة هي تحليل المحتوى) تحليل Analysis

ونتائج في هذه الدراسة تشير إلى أن الأخلاقية في الإعلان الشركات ينبغي أن تسترشد بقواعد وفقا للفقه المعاملة وقانون حماية المستهلك رقم ٨ لسنة ١٩٩٩. مبدأ الإنصاف، والصدق، والمساواة بين كل من الطرفين. وجميع أشكال المعاملات يعنى ارادا وجود وخيانة الأمانة والغش هو هو حرام. في الفقه المعاملة وذكرت بوضوح أن رجال الأعمال عليه يجب أن تكون النزيهة والعادلة، والسلع و للإخبا ربعني هناك المنتاج. في القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٩ للشركات التي ترتكب الاحتيال وخيانة الأمانة والضمانات بشأن وهذا الخدمات ودون أن يشرح استخدام الرئيسي. وفي ذلك للعقوبات الجنائية، والعقوبات الإدارية والعقوبات الإضافية، اعتمادا على الوزن وشدة الجرم. وإذا كان الفقه المعاملات سوف تصل العقوبات بإقامة الحدود من الله. هناك علاقة وثيقة في فقه المعاملات و القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٩، التي لديها بالفعل الحق المتساوي للحفافظة على الراحة والأمن والأمان في السلع أو الخدمات للناس.